

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 24 جويلية 1996 يتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية المشتركة القومية
للميكانيك العام والكهرباء

إن وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ
فسي 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 29 أوت 1974 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية
المشتركة القومية للميكانيك العام والكهرباء ،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 ،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 ،

وعلى القرار المؤرخ في 16 نوفمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 4 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 27 سبتمبر 1993 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للميكانيك العام والكهرباء الممضاة بتاريخ
26 جويلية 1974 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 للإتفاقية
المشتركة القومية للميكانيك العام والكهرباء الممضى بتاريخ 23 جويلية
1996 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين
والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة
القومية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 24 جويلية 1996 .

وزير الشؤون الإجتماعية

الشاذلي التفاتي

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي